الأمم المتحدة

A/78/PV.53

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثامنة والسبعون

الجلسة العامة **53**

الثلاثاء، 16 كانون الثاني/يناير 2024، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد فرانسيس . . . . . (ترينيداد وتوباغو)

افتتحت الجلسة الساعة 10/15.

البند 138 من جدول الأعمال (*تابع*)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة 11 كانون الثاني/يناير 2024 موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/78/707/Add.1)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): وفقا للممارسة المتبعة، أود أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/78/707/Add.1، التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة بأنه منذ إصدار رسالته الواردة في الوثيقة A/78/707، سددت أنتيغوا وبربودا وجمهورية إيران الإسلامية المبالغ اللازمة لخفض متأخراتهما إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة 19 من الميثاق.

هل لي إذن أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة؟

تقرر ذلك.

البند 132 من جدول الأعمال (*تابع*)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/78/664)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): معروض على الجمعية مشروع المقرر الأول، الذي أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر الأول، المعنون "المسائل التي أرجئ النظر فيها إلى مرحلة لاحقة". اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر 542/78 باء).

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 132 من جدول الأعمال.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

البندان 13 و 117 من جدول الأعمال (*تابع*)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع مقرر (A/78/L.35)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): نشرع الآن في النظر في مشروع المقرر A/78/L.35.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة دي ميراندا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): سأدلي أولا ببيان شفوي عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بمشروع المقرر A/78/L.35. وسيعقب ذلك البيان الشفوي بيان شفوي عن الآثار المترتبة على مشروع المقرر A/78/L.35 فيما يتعلق بالجدول الزمني للاجتماعات.

ويدلى بهذا البيان الشفوي في سياق المادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وسيوزع أيضا على الدول الأعضاء. بموجب أحكام الفقرة (أ) من منطوق مشروع المقرر، فإن الجمعية العامة

”تقرر عقد اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد، في حدود الموارد المتاحة، بشأن التصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر، في 25 أيلول/سبتمبر 2024“.

وفيما يتعلق بالفقرة (أ) من مشروع المقرر، أشير إلى الفقرة 11 من القرار 250/69 والقرارات اللاحقة، وآخرها القرار 245/78 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2023، الذي دعت فيه الجمعية الدول الأعضاء إلى إدراج ولاية تشريعية جديدة، ومعلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات.

وقد أحاطت الأمانة العامة علما بقرار الجمعية العامة تنفيذ الولاية الجديدة في حدود موارد الميزانية القائمة. وتود الأمانة العامة إبلاغ الجمعية العامة بأن قدرتها على تنفيذ الولاية الجديدة ستتوقف على توافر موارد نقدية كافية.

سأقرأ الآن البيان الشفوي عن الآثار المترتبة على مشروع المقرر A/78/L.35 فيما يتعلق بتحديد الجدول الزمني للاجتماعات.

يدلى بالبيان التالي عملا بالفقرة 20 من القرار 335/77 المؤرخ 1 أيلول/سبتمبر 2023، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمانة العامة أن توجه انتباه الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية إلى تداخل اجتماعات الجمعية الرفيعة المستوى قبل اتخاذ إجراء بشأن المقترحات التي تصدر تكليفا بعقد اجتماعات للجمعية العامة في مواعيد محددة.

بموجب أحكام الفقرة 8 من مشروع المقرر المعروض عليها، تقرر الجمعية عقد اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد بشأن التصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر يوم الأربعاء 25 أيلول/سبتمبر 2024. وسوف يتداخل هذا الاجتماع مع الاجتماعات المقررة للجمعية العامة. في يوم الأربعاء 25 أيلول/سبتمبر 2024، ستعقد الجمعية العامة اليوم الثاني من مناقشتها العامة في الدورة التاسعة والسبعين من الساعة 9 صباحا إلى الساعة 9 مساء.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة لتعليلات التصويت قبل التصويت، هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر مدتها على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي.

السيد تشوماكوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): استمعنا بقلق إلى عرض الأمانة العامة بشأن عقد اجتماع عام رفيع المستوى بشأن ارتفاع مستوى سطح البحر، في حدود الموارد المتاحة.

ونشدد على أن الأمانة العامة، لكي تفي بولايتها على نحو كامل، تحتاج إلى توافر الموارد المالية اللازمة. وإذا لم نسمع خلاف ذلك من رئيس الجمعية العامة قبل أن تبت الجمعية في ذلك، فإننا سنفترض أن هذا الاجتماع سيتيح لجميع الوفود التي ترغب في التكلم الفرصة

للقيام بذلك. ونتوقع أن تُعطى تلك الأولوية، في هذا الاجتماع الرفيع المستوى، للدول الأعضاء.

علاوة على ذلك، نعتبر أن الفقرة 2 من مشروع المقرر A/78/L.35، التي تتوخى إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء، تعني أن الجمعية العامة ستعتمد الطرائق النهائية للحدث في وقت لاحق وفقاً للممارسة المعتادة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر A/78/L.35، المعنون "الاجتماع العام الرفيع المستوى المعني بالتصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر A/78/L.35؟

اعتُمد مشروع المقرر A/78/L.35 (المقرر 544/78).

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلاً للموقف بعد اعتماد مشروع المقرر، أود أذكّر الوفود بأن مدة بيانات تعليل الموقف تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد توني (تونغا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذه الملاحظات بالنيابة عن أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ الحاضرة في الأمم المتحدة، وهي: أستراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وتوفالو، وجزر سليمان، وجمهورية جزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وكيريباس، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وناورو، ونيوزيلندا، وبلدي تونغا.

يسلم أعضاء المنتدى بالتهديدات والآثار السلبية لتغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر بوصفهما القضية الحاسمة التي تعرض للخطر حياة شعوب ومجتمعات وبلدان المحيط الهادئ وسبل عيشها ورفاهها، وتقوض التحقيق الكامل لمستقبل سلمي وآمن ومستدام لمنطقتنا. تتضرر الدول الساحلية بصورة غير متناسبة، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية والدول المنخفضة، وتتأثر بشكل خاص بارتفاع مستوى سطح البحر وتغير المناخ. ويلتزم أعضاء المنتدى بالحد من هذه الآثار ومنعها وتعزيز قدرة مجتمعاتنا على الصمود.

ونقدر الجهود التي يبذلها رئيس الجمعية العامة لتعزيز التعاون داخل المجتمع الدولي بشأن التحديات التي يفرضها ارتفاع مستوى سطح البحر وسط أزمة المناخ. في ذلك الصدد، نؤيد عقد الرئيس جلسة عامة رفيعة المستوى للجمعية العامة في 25 أيلول/سبتمبر للتصدي لتلك التحديات، ونقدر مبادرة الرئيس في ذلك الصدد.

ونود أن نقدم هذا الشرح للموقف للتأكيد على ثلاث نقاط رئيسية فيما يتعلق بالاجتماع الرفيع المستوى المقترح للجمعية العامة في 25 أيلول/سبتمبر، بما في ذلك الترتيبات التنظيمية لذلك الاجتماع، بروح من الشفافية والتعاون مع جميع المشاركين في الاجتماع.

أولاً، يسلّم المنتدى بأن تغير المناخ يشكل أكبر تهديد وجودي منفرد للمحيط الهادئ الأزرق، ما يهدد سبل العيش والأمن لشعوبه وسلامتها وسلامة نظمه الإيكولوجية. بيد أن الصيغة المتعلقة بالتهديدات الوجودية يجب أن تُنتقى بعناية لتجنب الانتقاص من بعض الحقوق والاستحقاقات والواجبات بموجب القانون الدولي المتعلقة بارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ. في ذلك الصدد، لدينا تحفظات على أي صيغة مفرطة العمومية فيما يتعلق بالتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ، وخاصة فيما يتعلق ببعض المسائل القانونية. بل من الأهمية بمكان أن يتعاون المجتمع الدولي لضمان الحفاظ على حقوق الدول واستحقاقاتها وواجباتها بموجب القانون الدولي.

وفيما يتعلق بهذه النقطة، نذكّر بأن قادة منتدى جزر المحيط الهادئ أيدوا الإعلان المتعلق بالحفاظ على المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ في عام 2021. يصرّح الإعلان، في جملة أمور، بأن مناطقنا البحرية، على نحو ما حُددت وأُبلغ بها الأمين العام وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والحقوق والاستحقاقات الناشئة عن تلك المناطق، تظل نافذة دون انتقاص بغض النظر عن أي تغييرات مادية تتصل بارتفاع

مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ. وكنتيجة طبيعية ضرورية، في ذلك السياق، لا يمكننا أن نؤيد الصيغة التي توحي بأن هذا الارتفاع في مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ يشكل تهديداً وجودياً للوضع القانوني لهذه المناطق البحرية والحقوق والاستحقاقات.

ونذكّر أيضاً بأن قادة منتدى جزر المحيط الهادئ أيدوا الإعلان بشأن استمرارية كيان الدولة وحماية الأشخاص في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ في تشرين الثاني/نوفمبر 2023. يؤكد الإعلان، في جملة أمور، أن القانون الدولي يدعم افتراض استمرارية كيان الدولة ولا يفكر في زوالها في سياق ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ، ويعلن أن كيان الدولة وسيادة أعضاء المنتدى سيستمران وأن الحقوق والواجبات المتأصلة فيهما ستحفظ، على الرغم من تأثير ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ. وكما هو الحال بالنسبة لقضايا قانون البحار، لا يمكننا أن نؤيد الصيغة التي تصور ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ على أنه يشكل تهديدات وجودية للهياكل القانونية لكيان الدولة وللسيادة.

ثانياً، يشير المنتدى أن مقرر الجمعية العامة 544/78 المقترح أمامنا اليوم يترك الباب مفتوحاً أمام مسألة ما إذا كان ينبغي أن تكون هناك وثيقة ختامية للاجتماع الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر. ويتطلع أعضاء المنتدى إلى المشاركة مشاركة فاعلة وبنّاءة في المناقشات بشأن تلك الوثيقة الختامية المحتملة. وسيكون من الأهمية بمكان بالنسبة لأعضاء المنتدى أن يتم انتقاء مضمون أي وثيقة ختامية محتملة بعناية لتجنب تقويض الحقوق والاستحقاقات والواجبات ذات الصلة بموجب القانون الدولي.

ثالثاً، فيما يتعلق بتلك النقطة الأخيرة، يجب الاتفاق على أي وثيقة ختامية محتملة للاجتماع الرفيع المستوى بتوافق آراء جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قبل الاجتماع الرفيع المستوى وأن تكون متسقة تماماً مع إعلاني المنتدى لعامي 2021 و 2023 بشأن مسألة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ.

ونتطلع إلى العمل عن كثب مع الجميع لضمان أن تسترشد الخطوات التالية استرشاداً تاماً بالنقاط التي أثيرت للتو وأن تمضي قدماً بطريقة مفتوحة وشفافة وشاملة.

في الختام، يُسلّم المنتدى بضرورة أن يرسّخ المجتمع الدولي فهماً جماعياً للتحديات التي يطرحها ارتفاع مستوى سطح البحر. ونتطلع إلى المشاركة في تنظيم الاجتماع الرفيع المستوى، وكذلك في الاجتماع الرفيع المستوى نفسه، مع وضع ذلك الهدف نصب أعيننا.

السيد فاليفو (توفالو) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بالبيان المشترك التالي بالنيابة عن تحالف التصدي لارتفاع مستوى سطح البحر وتهديداته الوجودية. وتشترك في رئاسة التحالف توفالو وألمانيا ويقوده مجموعة من المناصرين، هم أنتيغوا وبربودا، بالاو، بنغلاديش، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، كوستاريكا، مالطة، المغرب، ونيوزيلندا.

ونشيد بقيادتكم، سيدي، في عقد هذه الجلسة العامة للجمعية العامة المكرسة للتصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر.

من البداية، نعرب عن تأييدنا الكامل لعقد اجتماع رفيع المستوى لمدة يوم واحد بشأن هذه المسألة الحيوية والملحة. ونتطلع جميعا إلى المشاركة عن كثب في الترتيبات التنظيمية والمشاورات للاجتماع الرفيع المستوى بغية التأكيد على مواقفنا وأهدافنا المشتركة والنهوض بالحلول المشتركة والارتقاء بهذه المسألة إلى قمة جدول الأعمال الدولي، بما في ذلك من خلال وثيقة ختامية محكمة وعملية المنحى.

وإذ نتطلع إلى الشروع في هذه العملية، فإننا ممتنون على إتاحة الفرصة لنا للتأكيد مجددا على النقاط المهمة التي أثارها التحالف خلال الجلسة العامة غير الرسمية للجمعية العامة في العام الماضي بشأن التصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر:

أولا، يشكل ارتفاع مستوى سطح البحر تهديدا وجوديا للدول الجزرية الصغيرة المنخفضة والمجتمعات الساحلية. وهو أكبر تهديد

منفرد لسبل عيش الدول الأعضاء المتضررة وأمنها وسلامتها. ومن الواضح بشكل متزايد أن ارتفاع مستوى سطح البحر سيؤدي إلى آثار لا رجعة فيها على قابلية البلدان والمجتمعات المحلية المتأثرة للسكنى.

ثانيا، يجب أن نكفل الاستقرار القانوني والأمن واليقين والقدرة على التنبؤ في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر. وذلك أمر بالغ الأهمية بصفة خاصة بالنسبة للدول الأعضاء التي تعتمد اقتصاداتها على مناطقها البحرية في كسب الرزق والموارد الاقتصادية.

ثالثا، ينبغي ألا ندخر وسعا لضمان عدم جواز المساس بسيادة الدول الأعضاء ومقومات الدولة فيها. إن عضويتها في الأمم المتحدة دائمة وستظل قائمة على الرغم من ارتفاع مستوى سطح البحر. وينبغي أن يكون ذلك مبدأ واضحا في سعينا إلى استجابة جماعية.

رابعا، يهدد ارتفاع مستوى سطح البحر الثقافات والتقاليد الغنية للدول الجزرية الصغيرة والمجتمعات المنخفضة. وهناك حاجة إلى العمل الجماعي والدعم لحماية تراثهم الفريد والحفاظ عليه.

خامسا، يجب زيادة التمويل المناخي للدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمعات المحلية المتضررة. وهناك حاجة ماسة لتمكين وتسريع الحلول المحلية لتعزيز قدرات التكيف والقدرة على الصمود للسكان المتضررين.

سادسا، يجب علينا أيضا أن نقيم شراكات قوية للتصدي للآثار الضارة لارتفاع مستوى سطح البحر وتجميع الموارد والمعارف والتكنولوجيات. وينبغي أن تتيح تلك الجهود للمجتمعات المتضررة إمكانية الاستفادة من إنذارات مبكرة فعالة وأن تكفل لها خيارات مستنيرة وتمكنها من الشروع في عمليات تكيف إيجابية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتمكين النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، نظرا لمساهماتهم الفريدة التي لا تقدر بثمن في قدرة مجتمعاتهم على الصمود.

أخيرا، ينبغي لنا أن نستفيد من الموارد بغية إيجاد حلول مستدامة لا تترك أحدا خلف الركب وتمكن الأشخاص الأكثر ضعفا من صياغة تدابير التكيف الخاصة بهم بكرامة وأمان وقدرة على التنبؤ، مع الحفاظ على حقوقهم وثقافتهم وتراثهم.

السيدة فلوريس سوتو (السلفادور) (*تكلمت بالإسبانية*): يرحب وفد بلدي بمشروع المقرر المعروض على الجلسة العامة اليوم. ونود أن نوضح موقفنا فيما يتعلق بثلاثة اعتبارات.

أولا، يجب أن يحافظ نطاق الموضوع على العلاقة بين ارتفاع مستوى سطح البحر وحماية الأشخاص المتضررين من تلك الظاهرة، حيث أن صون الكرامة الإنسانية التزام عالمي يتجاوز الصلة بقانون البحار.

ثانيا، يجب أن يستند موضوع هذا الاجتماع الرفيع المستوى وعملية النظر فيه مستقبلا إلى التشاور الوثيق مع الأوساط العلمية، ولا سيما مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

ثانياً، ينبغي أن يستند موضوع هذا الاجتماع الرفيع المستوى والنظر مستقبلاً في طرائقه إلى التشاور الوثيق مع المجتمع العلمي، وخاصة مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

أخيرا، فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بكيان الدولة وارتفاع مستوى سطح البحر، تعتقد السلفادور أن أي شكل لمعالجة هذا الموضوع يجب أن يحافظ على التشاور والحوار الوثيقين مع العمل الحالي للجنة القانون الدولي. ومن المؤكد أن خبرة ذلك الجهاز الفرعي للجمعية العامة والتقدم الذي أحرزه بشأن هذا الموضوع حتى الآن يمكن أن يعودا بالفائدة على المناقشات الجارية، بل ويمكن أيضا أن يوفرا مزيدا من التفاصيل بشأن المسائل التقنية. ومن الضروري تجنب ازدواجية العمل. وسيراقب وفد بلدي عن كثب تطورات المشاورات بشأن طرائق عقد هذا الاجتماع بغية العمل بشكل بناء من أجل حماية هذه الاعتبارات وتلك المتعلقة بالمشاركة النشطة للوفود الأخرى.

السيد لوتيرو (ساموا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أعضاء تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وهي الدول الجزرية الصغيرة النامية الـ 39 المتضررة بشكل خاص من آثار ارتفاع مستوى سطح البحر.

نبدأ بشكركم، السيد الرئيس، على مناصرتكم المستمرة بشأن هذه المسألة الحاسمة. وفي هذه الحقبة التي تشهد ارتفاعا غير مسبوق

ومتواصلا لمستوى سطح البحر، يجب أن نتأكد من توجيه جميع أجهزة مؤسساتنا الدولية للتصدي لواقع أزمة المناخ وأثرها غير المتناسب على الدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويشارك تحالف الدول الجزرية الصغيرة مشاركة متعمقة في المناقشات المتعلقة بارتفاع مستوى سطح البحر والقانون الدولي. وهنا، في المقر، نتعاون مع لجنة القانون الدولي وزملائنا في اللجنة السادسة بشأن هذه المسألة. وعلى مدى 30 عاما، كنا وما زلنا البوصلة الأخلاقية للعالم في مفاوضات المناخ الدولية. ويجسد ذلك التزامنا المستمر بالمشاركة في تطوير وتطبيق القانون الدولي بشأن مسألة تؤثر بشدة على كل دولة من دولنا.

كما ذكرنا مرارا وتكرارا في العديد من المحافل لسنوات عديدة، فإننا لا نرى أن تغير المناخ أو ارتفاع مستوى سطح البحر يشكلان تهديدا وجوديا لكيان دولنا أو سيادتنا أو عضويتنا في الأمم المتحدة. وكما قلنا في الماضي، نحث على توخي الحذر في وصف تغير المناخ بأنه تهديد وجودي للدول، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية، من منظور القانون الدولي. ويجب ألا نخلط بين الواقع المادي المتمثل في اختفاء الأقاليم البرية أو تحولها لتصبح غير صالحة للسكنى وبين القواعد القانونية المتعلقة بكيان الدولة والسيادة، بما في ذلك السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، فإن موقفنا واضح بشكل استثنائي. فبغض النظر عن التغيرات المادية التي تحدِثها أزمة المناخ، سنظل دولا ذات سيادة. ولن يحدث تغيير في سيادتنا إلا إذا قررنا ذلك بحرية، كل دولة منا بمفردها. ونرى أنه بمجرد أن ينشئ شعب ما دولة ما معربا عن حقه في تقرير المصير من خلال كيان دولة، فإن كيان دولته لن يزول إلا إذا التمس ذلك الشعب صراحة شكلا آخر من أشكال التعبير عن حقه في تقرير المصير ومارسه.

وعلى مدى العقد الماضي، اتخذت الدول الجزرية الصغيرة النامية عدة خطوات لتأمين حقوقها القانونية في مواجهة تغير المناخ. فقد أصدر رؤساء دول وحكومات تحالف الدول الجزرية الصغيرة ومنتدى جزر المحيط الهادئ ثلاثة إعلانات تؤكد الآن ما أصبح يشكل تفسيرا مقبولا. إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا تُلزم الدول بإبقاء خطوط الأساس والحدود الخارجية للمناطق البحرية قيد الاستعراض ولا بتحديث الخرائط أو قوائم الإحداثيات الجغرافية بعد إيداعها لدى الأمين العام. ويجب أن تظل المناطق البحرية والحقوق والاستحقاقات الناشئة عنها سارية دون نقصان بصرف النظر عن أي تغيرات مادية مرتبطة بارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ. وفي ذلك الصدد، نرفض الفكرة القائلة بأن ارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ يشكل تهديدا وجوديا للمركز القانوني لهذه المناطق البحرية والحقوق والاستحقاقات الناشئة عنها. وقد يحل هذا القرار محل النقاش حول ارتفاع مستوى سطح البحر الذي يجري بشكل مثمر للغاية في اللجنة السادسة، بما في ذلك بالتعاون مع لجنة القانون الدولي.

ونرحب بمناقشة فائدة إصدار وثيقة ختامية عن الاجتماع الرفيع المستوى. ونظل على موقفنا بوصفنا مجموعة في الوقت الراهن بشأن تلك المسألة. ونود أيضا أن نعلن بوضوح أنه إذا وُضعت وثيقة ختامية واعتُمدت، فإن ذلك يجب أن يكون بموافقة كاملة من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ونشدد في هذه المرحلة على أننا لن نقبل بأي وثيقة ختامية محتملة تُضعف التفسير القانوني للدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من الدول بشأن مسألة العلاقة القانونية بين ارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ والسيادة وكيان الدولة والعضوية في الأمم المتحدة والمناطق البحرية والحقوق والاستحقاقات الناشئة عن ذلك.

وتوخيا للوضوح، لا نرى أن ارتفاع مستوى سطح البحر يشكل تهديدا وجوديا أو تهديدات لكيان الدولة وسيادتها وعضويتها في الأمم المتحدة من منظور القانون الدولي، وإن كنا ندرك أن تغير المناخ سيتسبب في العديد من التهديدات الخطيرة التي لا يمكن تداركها.

وسيشارك تحالف الدول الجزرية الصغيرة بشكل بناء في المناقشات المستمرة بشأن الطريقة المناسبة للمضي قدماً.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الأخير شرحا للموقف بعد اتخاذ المقرر.

سأدلي الآن ببيان من المنصة.

بيان الرئيس

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر جميع الوفود على دعمها القيم في جلسة الإحاطة هذا الصباح وأيضا على إعطاء الأولوية للحاجة الملحة إلى التصدي للتهديدات الوجودية التي يشكلها ارتفاع مستوى سطح البحر. وهي إذ تفعل ذلك، فإنها تقف بحزم إلى جانب المجتمعات الأكثر ضعفاً وتضرراً بشكل حاد، ولا سيما تلك التي تعيش في الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات المناطق الساحلية الخفيضة.

إننا نستمع إلى روايات شخصية شتى وقصص حقيقية عن الأخطار والمخاطر التي تشكلها تلك التهديدات التي تتراوح بين الخسارة التي لا تُعوض لأراضي الأجداد، فضلاً عن فقدان الرصيد الثقافي والتراثي الثري، ناهيك عن زعزعة الاستقرار الدائم لسبل العيش.

إن الوقت الراهن ليس هو الوقت المناسب للوقوف مكتوفي الأيدي، وإنما لكي تتصرف الجمعية العامة بشكل مدروس وتضامني مع من يقفون على الخطوط الأمامية في مواجهة ظاهرة ارتفاع مستوى سطح البحر التي تثير مشاكل. ولذلك، فإنني أتطلع إلى إجراء مشاورات مفتوحة وشفافة وشاملة للجميع في الجمعية العامة من أجل وضع الصيغة النهائية للترتيبات والطرائق التنظيمية للاجتماع العام الرفيع المستوى المقترح عقده في 25 أيلول/سبتمبر. وسيُعقد الاجتماع بشكل استثنائي على هامش المناقشة العامة للدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة من أجل مراعاة الجداول الزمنية لرؤساء الدول والحكومات وغيرهم من الممثلين الرفيعي المستوى.

وإنني على ثقة بأننا نستطيع معًا أن نرسم طريقًا نحو اعتماد وثيقة ختامية عملية المنحى من شأنها أن توفر الوقاية والحماية من ارتفاع مستوى سطح البحر وأن تقدم حلولا للأوضاع غير المقبولة الناشئة عنه.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين 13 و 117 من جدول الأعمال.

البند 114 من جدول الأعمال (*تابع*)

(أ) انتخاب أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق

مذكرة من الأمين العام (A/78/519/Add.1)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): عملاً بمقرر الجمعية العامة 450/42 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1987، وبناء على ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تنتخب الجمعية أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق. ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة انتخبت في جلستها العامة السابعة والثلاثين المعقودة في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 19 عضوا في اللجنة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2024 وتنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2026.

ومعروض على الجمعية مذكرة من الأمين العام، عُممت في الوثيقة A/78/519/Add.1، تتضمن ترشيحا من المجلس الاقتصادي والاجتماعي لملء مقعد شاغر في لجنة البرنامج والتنسيق.

وكما هو مبين في الوثيقة، رشح المجلس الاقتصادي والاجتماعي بلغاريا، بموجب مقرره 204/2024 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2023، لكي تنتخبها الجمعية العامة لملء مقعد شاغر في لجنة البرنامج والتنسيق لفترة عضوية تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2024 وتنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2026.

ووفقا للمادة 92 من النظام الداخلي، ينبغي إجراء جميع الانتخابات بالاقتراع السري. ومع ذلك، أود أن أُذكِّر بالفقرة 16 من مقرر الجمعية العامة 401/34 التي تنص على أن ممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية تصبح قاعدة عندما يكون عدد المرشحين مطابقا لعدد المقاعد الواجب ملؤها، ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا إجراء التصويت في انتخاب بعينه.

وبالنظر لعدم وجود طلب من هذا القبيل، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في هذا الانتخاب على أساس الاستغناء عن الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): إن عدد الدول المرشحة من بين دول أوروبا الشرقية يساوي عدد المقاعد الواجب شغلها من تلك مجموعة. هل لي إذن أن أعتبر أن الجمعية ترغب في إعلان انتخاب بلغاريا عضوا في لجنة البرنامج والتنسيق لمدة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2026؟

تقرر ذلك (المقرر 409/78 باء).

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أهنئ بلغاريا على انتخابها عضوا في لجنة البرنامج والتنسيق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 114 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رُفِعَت الجلسة الساعة 15/50.